



No.:
Date: / / 20

العدد: ٨٠٢ / عقود
التاريخ: ٢٠ / /

١٨٩١٥

٢٠١٨/٨/٢٠

إلى / ديوان محافظة واسط / قسم إدارة الموارد البشرية

م / أجازات متراكمة

نهدي هذه الوزارة أطيب تحياتها ...

كتابكم المرقم ١١٥٧٦ في ٢٤/٧/٢٠١٨

أن العاملين بعقود غير مشمولين بالنصوص القانونية التي تنظم شؤون الموظفين ومنها المادة (٤٣) من قانون الخدمة المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٠ المعدل التي عالجت موضوع منح الموظف الأجازات الاعتيادية للموظف على الملاك الدائم وأن احتساب رصيد الأجازات الاعتيادية يكون وفقاً للخدمة الفعلية في ضوء النص أعلاه .

أما فيما يخص احتساب خدمة العقد لأغراض الأجازات الدراسية فنود الإشارة إلى الفقرة (ثالثاً) من المادة (٤) من تعليمات منح الإجازة الدراسية رقم (١٦٥) لسنة ٢٠١١ والتي قضت (أن يكون الموظف قد أكمل (٢) سنتين في خدمة وظيفية فعلية مرضية بعد آخر شهادة ولا يعتد بالخدمة المضافة بموجب نص قانوني خاص) .

مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية / وكالة

٢٠١٨/٨/